الإعلام الأمني: رصد المحتويات المسيئة للدولة والمؤسسات الأمنية وإحالتها إلى القضاء



نخيل نيوز ـ متابعة

أكدت لجنة متابعة المحتوى العنصري والطائفي والإثني والعرقي في مكتب القائد العام للقوات المسلحة، اليوم الجمعة، رصد الخطابات والمحتويات المتداولة عبر وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي، التي تتضمن إساءات إلى الدولة العراقية ومؤسساتها الدستورية والأمنية والعسكرية، أو من شأنها إثارة النعرات القومية والإثنية وتأجيج الكراهية والانقسام بين أبناء الشعب العراقي.

وقالت اللجنة في بيان: إنها تتابع بشكل خاص المضامين المرتبطة بالاعتراض على الإجراءات الحكومية الهادفة إلى حماية الثروات الوطنية ومكافحة التهريب.

وأكدت أن حرية الرأي والتعبير حق دستوري مكفول بموجب المادة (38) من الدستور العراقي، إلا أن ممارستها ينبغي أن تكون في إطار القانون، ولا تمثل غطاءً للإساءة إلى الدولة أو مؤسساتها أو التحريض على الكراهية والتمييز.

وأضافت أن قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل، عالج في مواده ذات الصلة الأفعال التي تنطوي على إهانة السلطات العامة أو المساس بالرموز الوطنية أو إثارة النعرات، ومنها المادتان (202) و(226)، كل بحسب أركانها القانونية، وبما يخضع لتقدير الجهات القضائية المختصة.

وشددت اللجنة على أن حماية الثروات الوطنية ومكافحة التهريب وصون المال العام مسؤولية سيادية وقانونية، لا تستهدف مكوناً أو قومية أو محافظة، وإنما تنطلق من حماية حقوق العراقيين جميعاً، وفي مقدمتهم أبناء إقليم كردستان، بوصفهم شركاء أصيلين في الوطن وثرواته ومستقبله.

وأشارت إلى أن المؤسسات الأمنية والعسكرية مؤسسات وطنية تمثل جميع العراقيين، وأن المساس بها أو توظيف الخطاب القومي والإثني للإساءة إليها لا يخدم المصلحة الوطنية، بل يهدد السلم المجتمعي ويغذي الانقسامات.

ولفتت اللجنة إلى أنها تعمل بالتنسيق مع الجهات المختصة على رصد وتوثيق المحتويات المخالفة، ومتابعة الخطابات التي تتضمن تحريضاً أو إساءة أو تمييزاً، وإحالتها إلى الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق من تثبت مخالفته للقانون، وفقاً للتشريعات النافذة ودون انتقائية أو استثناء.

ودعت وسائل الإعلام والنخب والشخصيات العامة ومستخدمي منصات التواصل الاجتماعي إلى تغليب المسؤولية الوطنية والابتعاد عن الخطابات التي تخلط بين الخلاف بشأن الإجراءات الحكومية والهوية القومية أو الإثنية، مؤكدة أن النقد حق مشروع، فيما لا يُعد التحريض والإساءة وإثارة الكراهية من حرية التعبير.